

# الإجراءات عند اشتباه حالة غسل الأموال أو تمويل الإرهاب

جمعية عمارة بيوت الله

١٤٤٦ هـ



## • التوثيق والإبلاغ

١- إرسال تقرير بالعملية المشتبه بها للمسؤول التنفيذي وصورة منه للمراجع الداخلي .

٢- تقوم لجنة من الجمعية برئاسة المسؤول التنفيذي وعضوية المدير المالي والمراجع الداخلي بدراسة وتدقيق حالة الاشتباه.

٣- في حالة التبليغ يجب على المنشأة عدم إخطار أو تحذير العميل المبلغ عنه بالتبليغ أو الاشتباه.

٤- إبلاغ مجلس الإدارة بعد التحقق من حالة الاشتباه لإبلاغ الجهات ذات الاختصاص.

٥- إبلاغ الجهات الرسمية بشكل فوري وفق التالي :

- سرية البلاغ .
- إعداد تقرير مفصل يتضمن جمع البيانات والمعلومات المتوافرة لديها عن تلك الحالة والأطراف ذات الصلة
- عدم تحذير المتعاملين معها من وجود شبهات حول نشاطهم.

## نموذج الاشتباه:

مضمون البلاغ				
	تمويل إرهاب		غسيل أموال	نوع البلاغ
أخرى	تحويل بنكي		تبرع مباشر	نوع العملية
	داخلي		شيك	
	خارجي		نقد	
الوقت		التاريخ		تاريخ تنفيذ العملية
نوع العملية	كتابة		رقماً	المبلغ
البنك	رقم الحساب			حساب منفذ العملية
رقم الجوال	رقم الهوية	الاسم		منفذ العملية
				أسباب الاشتباه

## • خطوات عدم تنبيه العميل

- ١ - عدم تحذير او تنبيه العميل من وجود شبهات حول نشاطه .
- ٢ - القبول الشكلي للعملية وعدم رفضها.
- ٣ - تجنب عرض البدائل للعميل أو تقديم النصيحة له أو المشورة لتفادي تطبيق التعليمات بشأن العمليات التي يجريها.
- ٤ - المحافظة على سرية البلاغات عن العملاء أو العمليات المشتبه بها المرفوعة لجهات الاختصاص.
- ٥ - ألا يؤدي إجراء الاتصال بالعميل أو مع الأطراف الخارجية للاستفسار عن طبيعة العمليات إلى إثارة الشكوك حوله.
- ٦ - عدم إخطار العميل بأن معاملته قيد المراجعة والمراقبة أو نحو ذلك.

## اعتماد مجلس الإدارة

تم الاعتماد من قبل مجلس الإدارة في اجتماع المجلس الثاني عشر بتاريخ ٢٦ / ٣ / ١٤٤٦ هـ

م	الاسم	الصفة	التوقيع
١	محمد بن عبدالله البشر	رئيس مجلس الإدارة	
٢	فايز بن عبدالله الفايز	نائب الرئيس	
٣	فيصل بن محمد الجهني	عضو المجلس	
٤	عبدالله بن محمد الجربوع	عضو المجلس	
٥	مرضي بن ناصر آل ادريس	عضو المجلس	